مؤمنون بلا حدود
Mominoun Without Borders
للدراسات والأبحاث www.mominoun.com

فلسفة القانون عند هيجل

الحسين يزة
باحث مغربي

2025

- بحث محكم
- قسم الفلسفة والعلوم الإنسانية
- 2025-06-23

جميع الحقوق محفوظة © 2025

فلسفة القانون عند هيجل

الملخص:

يمثل القانون، في فلسفة هيجل، نموذج المعقولية الذي يميز الدولة الحديثة، كما يُجسّد لحظة التقاء حرية الفرد بالمجتمع، واجتماع الجزئي بالكلي داخل وحدة تعبّر عن حضور الاجتماعي في السياسي، وحضور السياسي في الاجتماعي. فلا مجال للحديث عن الدولة الحديثة، إن لم تكن القوانين تسري فيها على نحو شامل، قوانين تصون مصالح كل فرد، مهما كان موقعه الاجتماعي، مع مراعاة مصلحة الكل الذي يشكل هذا الفرد جزءًا منه.

تحظى القوانين بمكانة خاصة في فكر هيجل؛ فهي ليست شَرًّا يتعارض مع ماهية الإنسان، بل تُعدّ من صميم هذه الماهية ما دامت تُعبّر عن الحرية. فالقانون، بحسب هيجل، يتميز بخاصية الشمولية؛ إذ لا يُحيل إلى الفرد بوصفه كينونة هوياتية أو ثقافية أو طبقية خاصة، بل يُخاطبه من حيث هو إنسان؛ أي بوصفه كيانًا يتضمن خصائص كلية مشتركة. ومن ثم، لا يعامل القانون الفرد على أساس فرديته الخاصة، بل من حيث كونه شخصًا كليًّا.

لكن خاصية الشمولية هذه لا تنفي عن القانون كونه يُعبّر، في الآن نفسه، عن الوجود الجزئي للفرد. فالقانون، عند هيجل، ينبثق من انخراط الفرد في ما هو مشترك، حيث يُصبح فاعلًا محدِّدًا للقانون عبر وسيط الجماعات المهنية التي تسعى إلى حماية الفرد من ذاته، وتوجيهه نحو الكلي، أو بالأحرى تهيئته ليحيا حياة كلية قوامها العيش المشترك وفق مبادئ الحق والعدل وسيادة القانون.

تلعب الجماعات المهنية، في هذا السياق، دورًا محوريًّا في مسار تشريع القوانين؛ فهي تتوسط بين الفرد والمجتمع، وتُتيح، عبر آلية التمثيل النيابي غير المباشر، انتقاء نواب الشعب الذين يُشكّلون أعضاء السلطة التشريعية. هؤلاء، حسب هيجل، يُجسّدون نظام التمثيل العضوي لمصالح المواطنين من حيث هم أعضاء في جماعات مهنية، تمثيلٌ يستحضر ما هو خاص في ارتباطه بما هو كلي.

مقدمة

يجسد القانون، في نظر هيجل، نموذج المعقولية التي تميز الدولة الحديثة؛ أي الدولة التي تقوم على مبدأ حرية الذات (la liberté de la subjectivité)، حيث يشعر الفرد بأنه حرٌّ، وتُعدّ الدولة اللحظة النهائية التي يبلغ فيها «الروح الموضوعي» تعبيره الكامل عن ذاته؛ أي التحقق الموضوعي للحرية.

فمن خلال القانون، تتحقق الحرية وتكتسب طابعًا عينيًّا، ويصبح بالإمكان الحديث عن تطابق بين الواجب والحق، على اعتبار أن أداء الواجب وفقًا للقانون يستمد مصدره من حرية الفرد ذاتها، ويجسد في الآن نفسه مطلب الحق، الذي لا يعني شيئًا آخر سوى الحرية.

إن القانون، في فلسفة هيجل، يمثل لحظة التقاء حرية الفرد بالمجتمع، واجتماع الجزئي بالكلي داخل وحدة تعبّر عن تداخل السياسي والاجتماعي: حضور الاجتماعي في السياسي، وحضور السياسي في الاجتماعي.

المنزلة التي يحتلها القانون في فلسفة هيجل، والمكانة التي يشغلها ضمن نسقه الفلسفي السياسي والاجتماعي، فضلًا عن محدداته وشروط إمكانه- وخاصة ما يتعلق بالآليات التمثيلية والتشريعية- كلها اعتبارات تضعنا أمام جملة من الأسئلة الجوهرية، من قبيل:

*- ما طبيعة القانون عند هيجل؟

*- ما هي محدداته الأساسية؟

*- ما الجوانب التي تميز حضور القانون داخل فلسفته الاجتماعية والسياسية؟

منزلة القانون ومحدداته:

يمثل القانون عند هيجل العنصر الحيوي للدولة الحديثة، فلا مجال للحديث عن هذه الأخيرة، إذا لم تكن تسري فيها القوانين على نحو شامل، قوانين تصون مصالح كل فرد كيفما كان موقعه الاجتماعي، مع الأخذ بعين الاعتبار مصلحة الكل الذي يكون هذا الفرد جزءًا منه. هذه المكانة التي يحتلها القانون في النسق السياسي والاجتماعي عند هيجل، يمكن أن نتبينها بوضوح في نقده لأحد ممثلي النظرية العضوية في الدولة، وهو «فون هالر K.L. Von Haller» الذي نشر كتابا سنة 1816 تحت عنوان: **إصلاح علم السياسة**، والذي كتاب كان له تأثير كبير في الرومانتيكية السياسية، يرى فيه هالر بخصوص الدولة «أنها واقعة طبيعية، ونتاج إلهي في الوقت ذاته.»[1]، «وعلى هذا الأساس، فقد قبل دون تبرير حكم القوي على الضعيف، ورفض أي تفسير للدولة على أنها تمثل حقوقا لأفراد أحرار منظمة قانونا»[2].

لكن هيجل ينتقد هذا التصور ويصفه بأنه «تعصب أعمى، وبلاهة عقلية، ونفاق»[3]. إنه تصور - في نظر هيجل- يؤدي إلى العشوائية والظلم، مادام يتنكر للمعايير العقلية، ويتبنى بدلا منها تلك القيم الطبيعية المزعومة. ينتقد هيجل النظرة الدونية للقانون ويبرز محدودية التصور الذي يجعل من القانون شرًّا ومن سيادة القوانين حالة من الانحلال والظلم، يقول في هذا الصدد: «يظن بعض الأشخاص أن القوانين ما هي إلا شر ومعصية. فبالنسبة لهم أن تحكم أو أن تكون محكوما بفضل الحب الطبيعي أو بفضل الحق الإلهي أو بفضل حيازة لقب النبالة الوراثي، يمثل الحالة الأصلية للأشياء التي وحدها أسست على الإيمان والثقة، على العكس من ذلك، فسيادة القوانين لا تدل في نظرهم سوى على حالة من الانحلال والظلم»[4].

في المقابل، يؤكد أن القانون ليس شرًّا، بل علاقة جوهرية تحكم وجود الكائنات وتعبر عن الاستعداد الحر عند الإنسان، يقول هيجل: «يظهر أن هؤلاء الأشخاص (أولئك الذين يجعلون من القانون شرا) يجهلون وضعا معينا وهو أن النجوم والحيوانات محكومة بالقوانين [...] لكن هذه القوانين مع ذلك لا تعدو أن تكون داخلية، ليست من أجل ذاتها، وليس بوصفها قوانين وضعت بقصد منها. لكن الإنسان له وجود مختلف لكونه قادر أن يضع لنفسه قوانين يعرف علة وجودها ولا يخضع لقوانين لا يعترف بمدى عدالتها»[5]. إن الإنسان، إذن، محكوم في وجوده بالقوانين، لكن ما يجعله يسمو على باقي الموجودات هو كونه كائنا حرًّا يمتلك استعدادا ذاتيا للحرية من جهة ويسعى إلى تحقيق هذه الحرية موضوعيا من جهة ثانية. ارتباط الحرية بالذاتي والموضوعي يجعل من الإنسان الكائن الوحيد الذي يضع وجوده تحت سيادة القوانين التي ينشئها بنفسه

1 هربرت ماركيوز، **العقل والثورة: هيجل ونشأة النظرية الاجتماعية**، ترجمة: فؤاد زكريا، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، 1970، ص.185

2 المرجع نفسه، ص.185

3 Hegel, *Principes de la philosophie du droit*, op.cit., §258, p.422

4 Hegel, *Encyclopédie des sciences philosophiques en abrégé*, traduit par Bernard Bourgeois, librairie philosophique J. Vrin, Paris, 2012, §529, p.542

5 Ibid., p.542

وفق غايات يكون على معرفة بها، كما يمتلك في الآن نفسه الخاصية الأخلاقية التي تجعله يرفض الخضوع للقوانين التي لا تطابق تصوره لما هو خير وما هو عدل. إن القوانين في هذا السياق، ليست شرًّا يتعارض مع ماهية الإنسان، بل هي من صميم هذه الماهية مادامت تعبر عن الحرية.

يمثل الامتثال إلى سلطة القانون الشكل المناسب لتنظيم المجتمع الحديث، فهذا الأخير «ليس جماعة طبيعية، وليس نظاما من الامتيازات الممنوحة من مصدر إلهي، وإنما يقوم على المنافسة العامة لملاك أحرار يكتسبون مركزهم في العملية الاجتماعية ويحتفظون به عن طريق نشاطهم الذي يعتمدون فيه على أنفسهم. إنه مجتمع لا يحرص فيه الناس على الصالح العام، ولا يحققون مصلحة الكل إلا بالصدفة العمياء. وعلى ذلك فالتنظيم الواعي للصراعات الاجتماعية بواسطة قوة تعلو على تعارض المصالح [...] هو الكفيل بتحويل ذلك المجموع الكلي الفوضوي للأفراد إلى مجتمع قائم على أسس عاقلة، والوسيلة التي تحقق هذا التحويل هي حكم القانون»[6]. هذا الأخير تجسده الدولة، ويمثل لحظة التحقق التاريخي للعقل.

يرتبط حكم القانون عند هيجل بنظريته في الحق التي تتميز بكونها تنظر إلى هذا الأخير من زاوية كونه ينطبق على الأفراد من حيث كونهم يتصفون بخاصية الكلية؛ بمعنى أن الفرد لا يملك الحق إلا لكونه «شخص كلّي»[7]. يتعلق الأمر هنا بما يمكن أن نسميه شمول القانون، فهذا الأخير لا يعامل الفرد على أساس فرديته الخاصة، بل من حيث كونه شخصا كليًّا «فقيمة الإنسان تتعلق بكونه إنسانا، وليس كونه يهوديا أو كاثوليكيا أو بروتستانتيا أو ألمانيا أو إيطاليا»[8]. يحيلنا شمول القانون هنا على الحرية، فهو يعبر عنها ويجسدها تبعا لخاصية الكلية التي تميزه، بمعنى الخاصية التي لا تحيل على الفرد كخصوصية هوياتية وثقافية وطبقية معينة بل على الفرد من حيث هو إنسان بوصفه جملة من الخصائص الكلية المشتركة.

إن طابع الشمول الذي يميز القانون عند هيجل، سيجعل هذا الأخير يرفض جميع النظريات التي تجعل القضاة مشرعين[9]؛ بمعنى تلك النظريات التي تجعل الحق متوقفاً على السلطة التقديرية للقاضي. لكن ما مبرر هذا الرفض؟ المبرر هو أن التصور الذي يقدمه هيجل حول القانون يتعلق بالتطور الذي عرفه المجتمع المدني في عصره، مجتمع يتميز بالتنافس الحر بين الأفراد، كل واحد منهم يرى نفسه غاية في ذاته. أما الآخرون، فهم وسيلة لبلوغ غاياته. يتولد عن هذا المجتمع نظام يقوم على صراع المصالح المتعارضة الذي لا سبيل إلى الحد منه، وإحداث توافق بين هذه المصالح وضمان حد أدنى من الحماية للمتنافسين إلا بوجود قانون يكون كليًّا ومجردا يعامل الأفراد بوصفهم أحرارا ومتساوين. قانون يكون عادلا نظرا لخاصيتي الكلية والتجريد التي تميزه، فهو يكون كذلك بقدر ما يكون منبثقا من نموذج التفاعل الذي يكون بين الأفراد، وليس من الاختلافات

6 ماركيوز، **العقل والثورة: هيجل ونشأة النظرية الاجتماعية**، مرجع سبق ذكره، ص.186

7 Hegel, *Principes de la philosophie du droit*, op.cit., §209, p.375

8 Ibid., §209, p.375

9 Ibid., §211, p.377

العينية التي تكون بين هؤلاء. عدالة القانون هذه تبقى نسبية، فقد يكون تطبيقه في بعض الحالات ناقصا وبالتالي يكون مسببا للظلم. لكن رغم ذلك، فشمول القانون ليس مبررا لتوسيع سلطة القاضي، أو إرجاعه إلى فرد قد يدعي أنه مصدر الحق. إن القانون «لا ينبغي أن يكون ملكية حصرية لفئة صغيرة من ذوي الامتيازات، أو لفئة ممن لهم معرفة باللغة اللاتينية أو بالشكليات القضائية. إن القانون هو تجسيد للأعراف العينية الموجودة في جماعة وطنية معينة»[10].

إن القانون لا يكون قانونا بالفعل، إلا إذا كان كليا ومجردا ينبثق من داخل إطار كلي معين، فما طبيعة هذا الكلي؟

القانون والكلي: من وجود الفرد المنغلق على نفسه إلى وجوده المنخرط في حياة الجماعة

إن كل تفكير في الكلي ينبغي أن يكون من زاوية أثره على الفعل لدى الأفراد؛ بمعنى أن يتوجه إلى الكيفية التي يعمل بها على توجيه الفعل لدى الفاعلين الاجتماعيين. يضعنا هيجل في هذا السياق أمام صورة أولى للكلّي الذي يتجلى في تلك الهوية الكلية الصورية التي يتحدد من خلالها الأفراد من داخل وجودهم الجزئي الخاص. إنه الكلي الذي يجعل من الفرد مبدأ وغاية خارج أي رابطة (بالمعنى السياسي) بين الأفراد، فرد لا يحكمه إلا قانونه الخاص؛ أي ما يشرعه داخل تلك الدائرة الضيقة التي يتحدد فيها كوجود جزئي منغلق على نفسه. يتجلى ذلك في التصور الذي يحيلنا على نظريات الاقتصاد السياسي التي جعلت من الفرد في وجوده الخاص المنغلق على نفسه نقطة الانطلاق. إنه الفرد الذي يبادر إلى الفعل، والذي يحصر علاقته بالأفراد داخل علاقة تحكمها المصلحة الخاصة. الفرد بهذا المعنى الأولي هو الفرد الذي يبادر إلى الفعل وفق منطقه الخاص، وليس وفق منطق السوق، فرد ينتج بدون أن يكون أي معرفة حول الآخرين، ينتج وفق غايات يسعى إلى تحقيقها. هذه الغايات يجدها الفرد في نفسه وتعبر عن حريته le libre arbitre. الاقتصاد السياسي الكلاسيكي بمنظوره هذا حول الفرد يؤكد أن النشاط الإنتاجي لدى الفرد لا علاقة له بالتوجه إلى صياغة قانون يؤطر ما هو مشترك، «فليس هناك ما يسمح هنا بالقول إن الأفراد يهتمون بالمشترك»[11]. يفيد هذا الأمر إقصاءً للسياسة من مجال الفعل الاقتصادي للأفراد، وهو ما تؤكده نظريات كل من ستيوارت وسميث. فإذا كان هناك رابط معين بين مجالي الاقتصاد والسياسة فهو يقوم على تقليص يؤول إلى الصفر بالنسبة إلى مجال السياسة، فهذه الأخيرة لا تعدو أن تكون مجال الهوى الفردي للحاكم الذي لا يخضع للمراقبة والهدف هو وضع حدود له فما يجب اعتباره هو حرية الأفراد، وإخراج السياسة من دائرة الفاعلية الاقتصادية وتحويل الحاكم إلى مجرد هيئة إدارية[12].

10 Eugène Fleischmann, *La philosophie politique de Hegel*, Gallimard, 1992, p.230

11 Julia Christ, *L'oubli de l'universel Hegel critique du libéralisme*, puf, 2021, p.148

12 Ibid., p.150

إلى جانب الكلي الذي يتجلى في التأثير الذي يمارسه الأفراد بكيفية حرة داخل مجال علاقاتهم التلقائية، هناك من جهة أخرى الخضوع لنظام تحدده الفئة المسيطرة وتعمل على استقراره، ففي المنظور الليبرالي هناك منافسة على موقع السيادة، هذا الموقع الذي يسمح بتوجيه الرأي ومن ثمة التأثير في سلوك الأفراد. ففي حالة الاقتصاد السياسي عند آدم سميث، نجد نظاماً اجتماعيًّا يكون محكوماً بكلي يفرض هيمنته على الأفراد عبر الفئة التي تمتلك السيادة داخل المجتمع؛ أي فئة تفرض قانونها الخاص مادام أنه «يوجد أفراد لهم الوسائل اللازمة لذلك ويظهرون بوصفهم فاعلين للكلي أي منتجين له»[13]. نجد أنفسنا هنا أمام قانون يتجاوز إرادة الأفراد ويكون مصدره في الفئة الأقوى داخل المجتمع التي تمتلك الوسائل اللازمة لإنتاج الكلي، ومن ثمة توجيه الرأي والتأثير في سلوك الأفراد. يحضر الكلي هنا بالمعنى الذي يفيد قانون الفئة التي تفرض هيمنتها داخل المجتمع، كلي يفرض هيمنته على الفرد، فهذا الأخير ملزم أن ينتج وأن يتصرف بدلالة الرأي السائد الذي تفرضه الطبقة السائدة، وهنا تتشكل هويات الأفراد لكن ليس وفق ما يتصوره الفرد عن نفسه من الداخل، بل وفق ما يفرض عليه من الخارج عبر نظام يتجاوزه ويحدده في الآن نفسه.

إذا كان هيجل يقف عند الفرد من حيث هو وجود جزئي خاص محدد بمجموعة من الرغبات والغايات، فإنه يبين أن حرية هذا الفرد مشروطة بما يمكن أن يحققه الأفراد داخل وجودهم المشترك، وهذا الوجود مشروط بالنظر إلى الفرد من زاوية كونه فاعلا منتجا (الشغل كفاعلية)؛ لأنه من خلال ذلك يعبر عن إرادته وينخرط بوعي في الوجود المشترك مع الآخرين. في هذا السياق، سيوجه هيجل اهتمامه إلى نظام تقسيم الشغل ومن خلاله إلى الجماعات المهنية les corporations التي هي مؤسسات ذات طبيعة اجتماعية-سياسية موجهة نحو ضمان فعلية الحرية الفردية بمعناها الذي يفيد الحرية السياسية التي تتعلق بما هو مشترك. فوظيفة التنظيم المهني تقوم على ضمان الشرط المادي لعيش الأفراد؛ أي حمايتهم ضد العوز المادي، كما تعمل على حمايتهم من الكلي الذي يشتغل خارج إرادتهم. هذه الحماية المزدوجة هي في آخر المطاف حماية واحدة، وهي ضمان الحرية الفردية التي تعني هنا كون الإنسان فاعلا محددا للقانون انطلاقا من وعيه بضرورة الانخراط في الوجود المشترك مع الآخرين. فالفرد بانخراطه في التنظيم المهني يتنازل عن حريته في أن يفعل ما يشاء le libre arbitre، «فداخل هذا التنظيم عليه أن يتصرف بدلالة غاية هذا الأخير وليس وفق غاياته الفردية الخاصة»[14]. بتخلي الفرد عن رغباته داخل التنظيم المهني نجد أنفسنا أمام منطق مسيحي، لكن الأمر بالنسبة إلى المسيحية يتعلق بما هو أخلاقي، وليس بما هو سياسي فما يهم هنا فقط هو الفرد الخاص. بالنسبة إلى هيجل، فهو يرى في الحداثة «تخلّياً عن الفرد ولكن بمعنى خاص وفي سياق خاص، وهو قدرة الفرد على أن يقول شيئًا حول الشأن العام. وما يسعى إليه التنظيم المهني هو إنتاج هذا الفرد وإعادة انتاجه»[15]. إن ما يوجه المنظور الليبرالي في نظر هيجل هو «إقامة تباعد بين الفرد والشأن المشترك، حيث يصبح هذا المشترك

13 Ibid., p.179

14 Ibid., p.209

15 Ibid., p.210

هو الرأي المنبثق بكيفية عرضية، ويصبح الكلي مجرد شيء محكوم بالعرضية بالصدفة»[16]. لذلك، فغاية التنظيم المهني حماية الفرد ضد نفسه من خلال توجيهه نحو الكلي الذي يمثل الوجه الآخر للحرية.

الحرية في جوهرها سياسية، فهي مشروطة بالتفاعلات المترتبة عن نظام تقسيم الشغل، والتي تجد فضاء تحققها داخل فضاء التنظيمات المهنية. والآلية تحكم هذه التفاعلات وتعمل على بعث الوحدة والاستقرار من داخل الاختلافات الاجتماعية المترتبة عن تقسيم الشغل ليست سوى الشرف l'honneur الذي يعني حسب هيجل «أنا متعلق بالآخر، فما أكونه بالنسبة إلى نفسي لا أكونه إلا من خلال الحضور المنعكس للآخر وتمثله «[17]. يستعمل هيجل مفهوم الشرف لكي يتناول من خلاله العلاقة بين الفرد ومجموعة الانتماء التي تحدد شكل الفكر والفعل، فرد بدون شرف هو فرد يفتقر إلى هذا القانون الخارجي الذي يلزمه، فللحكم على الأفعال الفردية ينبغي على الفرد بوصفه عضوًا داخل المجتمع أن يكون على وعي بأن بقاء المجموعة محدد أساسي بالنسبة إليه، ينبغي عليه أن يطابق فعله مع غاية المجموعة وأن يكون مقتنعا بأن الفعل وفق ما تشرعه الجماعة هو «من صميم ما هو خير وما هو عدل»[18]. بالتالي يكون فعل فردي ما شريفا، إذا كانت غايته هو رفاه الأفراد الآخرين le bien être des individus من حيث هم أعضاء داخل المجموعات التي تكون المجتمع. فما يمنح لتقسيم الشغل استقراريته هو تلك العلاقة المرجعية بتلك الغائية المشتركة[19]. فالفرد لا يأخذ صورته الحديثة إلا بتوسط انتمائه إلى تنظيم مهني محدد، الذي من خلال تتحدد واجباته في علاقته بالآخر بصفة عامة، وبانتمائه إلى مجموعة محددة بمعياريتها الخاصة يعرف أن هذه المعيارية لا تقف عند حدود مجموعة الانتماء، بل تمتد إلى رفاه كل الأعضاء في كل المجموعات الأخرى. فمعايير المجموعة الخاصة تتضمن في ذاتها شروط العدالة المشتركة. فليس الفاعل في عزلته في مواجهة الفعل الصادر عنه هو الذي يصدر حكما بأن فعله فعل حسن، بل المعيارية الاجتماعية هي التي تقرر. فما هو حسن وحق يتعلق بالامتثال لقواعد الفعل الحق l'agir droit.

إن التفكير في المجتمع الحديث عند هيجل، سيكون من زاوية تقسيم الشغل بين الأفراد. فما يميز هذا المجتمع هو تحول في العلاقات بين المجموعات؛ أي انفتاح ملزم لكل مجموعة تجاه كل المجموعات الأخرى، حيث أصبح الأمر القطعي يستلزم من كل فرد أن يوجه نظره حصريا إلى المجموعة، والمجموعة لا تنحصر في المجموعة الضيقة مجموعة الانتماء بل تمتد إلى المجتمع ككل. بالتالي لن يكون الأمر القطعي في المجتمع الحديث حسب هيجل سوى «تصرف حيث تكون نتيجة فعلك هو رفاه كل فرد عضو في مجموعة مهنية في المجتمع»[20]. هنا تصبح السياسة لها موقعها في تحقيق رفاه الكل. أما الاقتصاد لوحده، فيبقى عاجزًا. فإذا كانت

16 Ibid., p.213

17 Ibid., p.221

18 Ibid., p.233-234

19 Ibid., p.236

20 Ibid., p.307

الفلسفة في معظم مذاهبها تشطر الفرد إلى قسمين البورجوازي الذي يحكمه الهوى الفردي والمصلحة الخاصة من جهة والمواطن الذي يحمل هم المجتمع في كليته من جهة أخرى، فإن هيجل لا يقيم هذه التفرقة. إنه شرف البورجوازي هو الذي يجعل الفرد مواطنا؛ أي حرًّا سياسيًّا، شرف يلزمه بشكل معين من الحرية، وهي الاهتمام بالشأن العام. فأن تكون حرًّا معناه أن يكون فعلك وفق ما هو حق وما هو عادل. والفعل الحق والعادل يتحقق عندما يسعى الفرد إلى أن يجعل فعله مطابقا للواجب بالمعنى المتعين في المجتمع الحديث؛ أي عندما يسعى الفرد إلى رفاهه الشخصي آخذًا بعين الاعتبار رفاه كل أعضاء المجتمع.

يتبين مما سبق، أن الكلي يحضر وفق تمظهرات مختلفة؛ ففي مستوى أول نجده يحيل على الحرية التي يزعم الفرد أنه يتمتع بها، والتي تجعله يتصرف وفق قانونه الخاص؛ أي وفق ما يضعه لنفسه من غايات دون أن يأخذ بعين الاعتبار وجود الأخرين وغاياتهم، فهؤلاء ما هم إلا وسائل بالنسبة إليه. في مستوى ثانٍ، نجد الكلي المنبثق من علاقات الارتباط بين الأفراد داخل تفاعلهم في دائرة الاقتصاد، يصبح هذا الكلي قانونا يحكم سلوك الأفراد واتجاهاتهم، قانون تحدده الفئة المسيطرة وتعمل على استقراره. في مستوى ثالث، نجد أن الكلي هو ما ينبثق من انخراط الفرد فيما هو مشترك، حيث يصبح فاعلا محددا للقانون انطلاقا من وعيه بضرورة الانخراط في الوجود المشترك مع الآخرين عبر وسيط الجماعات المهنية التي تعمل على حماية الفرد ضد نفسه وتوجيهه نحو الكلي، أو بالأحرى تهيؤه لكي يحيى حياة كلية قوامها العيش المشترك وفق مبادئ الحق والعدل وسيادة القانون. هذا الأخير إذن ليس قانون الطبقة المسيطرة، ولا قانون الأهواء عند الأفراد، ولا هو القانون الأخلاقي بالمعنى الكانطي. إنه القانون الذي ينبثق من وجود الفرد ضمن جماعة مهينة معينة تكون وسيطا بين الجزئي والكلي.

إذا كانت غاية الدولة هي الحرية، ومادامت السيادة تعود إلى الإرادة العامة دون مجال للإرادة الفردية، فإن الحديث عن الحرية في هذا السياق يبدو متناقضًا. هنا يبرز هيجل ليؤكد أن تجاوز هذا التناقض ممكن من خلال التشديد على معقولية الدولة؛ إذ يصبح بالإمكان التوفيق بين الحرية الموضوعية، التي تحيل إلى الكلي (الإرادة العامة)، والحرية الذاتية، التي تشير إلى ما هو فردي (الفقرة 258 من مبادئ فلسفة الحق).

والآلية التي تجعل هذا التوفيق ممكنًا هي العملية التشريعية ذاتها؛ فإذا كانت غاية الدولة، من حيث معقوليتها، هي تحقيق الحرية، فإن الشروط التي تجعل هذه الحرية ممكنة تتعلق بمجال التشريع، حيث يُعبّر الشعب عن إرادته في قوانين تمثل الكلي، وفي الوقت نفسه تُعبّر عن الجزئي. ويُطرح هنا السؤال المركزي: ما الشروط التي تجعل من التشريع عملية ممكنة تُجسد الكلي وتمثل الجزئي؟

ينبني الجواب المفترض لدى هيجل على نقده لتصور روسو لعملية التمثيل السياسي. فبالعودة إلى روسو، نجد أن السلطة التشريعية يمارسها الشعب مباشرة عبر الجمعيات الشعبية، حيث يصوّت المواطنون على القوانين التي تُجسّد الإرادة العامة، وهي إرادة الشعب. في هذا التصور، لا يتولّى التشريع ممثلون عن الشعب؛

لأن الإرادة لا يمكن تمثيلها، حسب روسو؛ إذ إن سنّ القوانين يتطلب مشاركة كل فرد في اتخاذ القرار أثناء التداول بشأن القانون المزمع تشريعه.

يقودنا هذا التصور إلى مفهوم سيادة الشعب وإلى نموذج الديمقراطية المباشرة، التي تبدو، ظاهريًا، مجالًا لممارسة الحرية وتحقيقها. لكن هيجل يُخالف هذا الرأي، ويرفض هذا الشكل من الديمقراطية المباشرة؛ لأنها، في نظره، تُفضي إلى تصور ذري للمجتمع، حيث يُختزل الأفراد إلى جُزر معزولة، وتفقد الدولة طابعها الجوهري وصورتها العقلية بصفتها كُلًّا عضويًّا (un organisme). في هذا السياق يقول هيجل: «إن القول بأن كل فرد ينبغي أن يشارك في المداولات والمساهمة في اتخاذ القرارات المتعلقة بالأمور الكلية للدولة، مادام أن هؤلاء أعضاء في الدولة وقضاياها هي قضاياهم جميعا، ومادام أن من حقهم الحضور فيها بمعرفتهم وإرادتهم. هذا التمثل الذي يتوخى وضع العنصر الديمقراطي بدون أيّ صورة عقلية داخل الكيان العضوي للدولة، في حين أن الدولة لا تكون كذلك إلا من خلال هذه الصورة»[21]. الدولة التي يقصدها هيجل هنا هي الدولة العينية L'Etat concret التي هي في نظره «كل متمفصل من خلال دوائره الجزئية»[22]؛ بمعنى أن الدولة ليست مجموعة أفراد، بل هي كلّ عيني يتألف من جماعات أو دوائر (الطبقات والجماعات المهنية)، وكل فرد هو عضو في الدولة لكن من حيث هو عضو في هذه الجماعة أو تلك، وبالتالي فما يشعر به الفرد وما يفكر فيه وما يفعله لابد في نهاية الأمر أن يعكس عضويته داخل جماعة معينة ويعبر عن مصالحها. فالمواطن من هذا المنظور ليس وعيا فرديًّا خالصًا ولا مصلحة جزئية خاصة، بل وعي وإرادة للكلي، وعي وإرادة يتخليان عن فراغهما من خلال وجودهما الفعلي والحي اللذان يكتسبهما الفرد من حيث هو عضو في جماعة معينة. إن ما يريد هيجل تأكيده هنا هو أنه من الخطأ أن نقبل بكون المشاركة السياسية في اتخاذ القرار بخصوص مسألة معينة هي مشاركة جماعية مباشرة ومتساوية لجميع المواطنين، فهؤلاء فعلا يشاركون لكن ليس من حيث هم أفراد، بل من خلال الجماعات التي هم أعضاء فيها، فالفرد «لا يبلغ مصيره الفعلي والحي نحو الكلي إلا داخل جماعته المهنية»[23]. فمن نقط الإصلاح السياسي التي كان يتوخاها هيجل نجد «إقامة نظام للتمثيل لا يقوم على نظام الاقتراع الفردي المعمم نسبيًّا، ولا على النظام القديم للطبقات، بل يقوم على نظام الفئات المهنية Berufstände الذي هو نظام التمثيل السوسيو-مهني»[24]. إن الحديث عن المشاركة السياسية في صورتها الفردية المباشرة يفيد أن الدولة ينبغي أن ترتد في الأخير إلى كثرة ذرية، وبالتالي ستفقد إرادتها الكلية التي تنحو نحو الوحدة؛ إذ ستصبح تحت رحمة الإرادات الجزئية والمصالح الخاصة، وعندما يصبح القرار النهائي

21 Hegel, *Principes de la philosophie du droit*, op.cit., §308, p.511

22 Ibid., §308, p.511

23 Ibid., §308, p.512

24 Jean-François Kervégan, « Souveraineté Et Représentation Chez Hegel », in **Revue Française d'Histoire des Idées Politiques**, 2e semestre 2001, No. 14, p.332

بيد الإرادة الجزئية «تكون نتيجة ذلك أن تتحول السلط الجزئية للدولة إلى ملكية خاصة، وأن تضعف سيادة الدولة وتضيع، لتكون النتيجة في النهاية هي تتفكك الدولة من الداخل، ودمارها من الخارج»[25].

إن مشاركة كل فرد في الوظيفة التشريعية للدولة حسب هيجل فكرة شائعة لكنها بدون أيّ قيمة (الفقرة 308 من كتاب **مبادئ فلسفة الحق**)؛ لأنه يجب أن نميز بين ما يريده الشعب من حيث هو إرادات جزئية خاصة، وقدرته في الوقت نفسه على إرادة الكلي. فقد يتفق الناس في مجلس الشعب على سن قانون معين، لكن ليس هناك من ضمان على أن ما تم الاتفاق عليه يجسد إرادة الكلي، فقد لا ينجح هؤلاء في بلورة هذا الكلي، ومن ثم سيكون ما يقررونه مقصورًا على شكل واحد من الحرية، وهو الحرية الذاتية التي لا ترقى إلى مستوى الحرية الجوهرية، حيث يلتقي الذاتي بالكلي. فتحديد هذا الأخير وتحقيقه لا يتوقف على الإرادات الجزئية الخاصة، وإن كان يفترضها. إنه يتوقف من جهة على بنية الدستور التي تتعين من خلالها الإرادة العامة، فكل تجاهل لهذه البنية هو تجاهل لمشروعية الكلي. إنه يتوقف كذلك على حضور التنظيمات الاجتماعية التي تستحضر الجزئي داخل الكلي، ويتوقف أخيرًا على الدور الذي يقوم به موظفو الدولة من فئة الخبراء الذين يكون لديهم إدراك عميق ورؤية شاملة لطبيعة مؤسسات الدولة وحاجاتها[26].

إن المشاركة المباشرة للأفراد ليست بتلك القوة التي يمكن تصورها، ففاعلية هذه المشاركة تبقى مشروطة بالوعي السياسي الذي ينبغي أن يتجاوز فيه الفرد حدود وجوده الجزئي الخاص ليتطلع إلى الكلي، ويظهر أن هذا المطلب لم يكن متحققاً في المرحلة التي عاش فيها هيجل، حيث نجده يقف عند مسألة أساسية هنا وهي عدم اكتراث الأفراد بالعملية الانتخابية، وهو يقول في هذا الصدد: «بإمكاننا أن نلاحظ بخصوص فعل الانتخاب بواسطة حشد من الأفراد، أنه يؤدي في الدول الكبرى بالخصوص، إلى عدم اكتراث الناخبين بخصوص الإدلاء بأصواتهم، ما دام ذلك لا يحمل أي مغزى بالنسبة إليهم، وحتى إذا ما تم تقدير حق التصويت عند من لهم الأهلية لممارسته فإن ذلك لا يحفزهم للتقدم إلى مكان الاقتراع. يترتب عن ذلك أن تسير الأمور في منحى معاكس لما تستهدفه، فالذي سيحصل هو أن الانتخاب سيقع تحت سيطرة فئة قليلة أو حزب، وبالتالي تحت سيطرة مصلحة جزئية عارضة التي ينبغي بالضبط وضعها على الحياد»[27]. إن عدم الاكتراث في ممارسة حق التصويت يمكن تفسيره في هذا السياق بالنزعة الذرية التي تحكم سلوك الأفراد، نزعة يغيب فيها الوعي السياسي من حيث هو الوعي بالكلي، وإدراك لجوهرية الحرية القائمة على اتحاد الذاتي والموضوعي. فالأفراد لا يتصورون حريتهم إلا من زاوية المصلحة الخاصة والإرضاء الشخصي، ويعوزهم إدراك الكلي وتحقيقه في تجربتهم الشخصية. وإمكان تحقيق ذلك يبقى رهينا بالدور الذي تلعبه الجماعات المهنية التي هي وسيط بين الفرد ووجوده الكلي داخل الدولة.

---

25 Hegel, *Principes de la philosophie du droit*, op.cit., §281, p.482

26 Ibid., §301, p.502

27 Ibid., §312, p.516

إن الحديث عن وسيط بين الفرد ووجوده الكلي يمثل لدى هيجل لحظة أساسية في نقد نظرية المشاركة السياسية المباشرة للأفراد كما تصورها روسو، وتجاوزها نحو نظرية أخرى تقوم على التمثيل النيابي الجماعي. فإذا كانت غاية الدولة هي الحرية فإن السؤال الذي سيحضر في ذهن هيجل هو ما طبيعة التنظيم السياسي الذي يمكنه تحقيق هذه الغاية أكثر من غيره؟ يجيب هيجل إن هذا التنظيم يتمثل في التمثيل النيابي الذي يقوم على المشاركة غير المباشرة للأفراد، ويقول: «مادامت دولنا كبيرة، والمواطنون عديدون، فإنه أصبح من الضروري على هؤلاء أن يعبروا عن إرادتهم بخصوص القرارات التي تهم الشأن العام، ليس بطريقة مباشرة بل بطريقة غير مباشرة بواسطة ممثليهم؛ بمعنى أنه فيما يتعلق بالتشريع بصفة عامة، فإن الشعب ينبغي أن يمثل بواسطة النواب représentants»[28] فالتمثيل وحده «يسمح للشعب بأن يوجد سياسيا، وأن يتجاوز بكيفية كلية تنوعه المتناقض، وجزئيته المنغلقة على نفسها»[29]. لكن ما طبيعة هذا التمثيل غير المباشر؟ إنه «نمط الوجود السياسي الضروري للوجود الجماعي، انطلاقا من التمييز بين مجالي الدولة والمجتمع المدني، وستكون مهمته هي إقامة وساطة بين هذين المجالين»[30]، التمثيل الذي تتولاه السلطة التشريعية ممثلة بمجلس الفئات Les états، ووظيفته هي سن القوانين التي تعبر عن الوجود الخاص لكن بواسطة ما هو جماعي، قوانين تعكس الجزئي لكن في ارتباطه العضوي بما هو كلي «ففي غياب مؤسسات التمثيل التي تضمن مشاركة Mitwirkung الإرادة العامة في الشؤون الأكثر أهمية، والتي لها علاقة بالكلي فإن كل تفكير في الحرية سيصبح بدون جدوى»[31].

يلعب مجلس الفئات دورًا مهمًّا في العملية التشريعية، فما طبيعة هذا المجلس وكيف يؤدي وظائفه؟

يتألف مجلس الفئات من مجلسين: يُمثل المجلس الأول فئة المزارعين وملاك الأراضي، ويُمثل الثاني فئة الحرفيين والتجار والمهن الصناعية.

الفئة الأولى هي فئة «الحياة الأخلاقية الطبيعية [...] أساسها هو الحياة الأسرية، أما شرط بقائها فهو الملكية العقارية»[32]. هي فئة يرث أعضاؤها مركزهم بالميلاد، لها وضع اقتصادي مستقل عن الدولة وعن الفئات الأخرى، وضع يجعلها قادرة على أن تكفي نفسها بنفسها، وأن تسهم في الآن نفسه في رخاء الدولة والمجتمع. إنها كما يقول هيجل: «مُكونة من حيث إن ثروتها مستقلة عن ثروة الدولة، ومن حيث إنها توجد في مأمن عن الوضع غير المستقر للمبادرة والبحث عن الربح، وكذا عن الوضع غير المستقر للملكية بصفة عامة. إن هذه الفئة بوضعها الاعتباري الخاص، وبالطابع المميز لها والمتجذر في الطبيعة، لا يجعل وجودها

28 Hegel, *La Raison Dans L'histoire*, Traduction et présentation de Kostas Papaioannou, Librairie Plon, 1965, p.171

29 Jean-François Kervégan, « Souveraineté Et Représentation Chez Hegel », op.cit., p.334

30 Ibid., p.325

31 Ibid., p.326

32 Hegel, *Principes de la philosophie du droit*, op.cit., §305, p.508

منفصلاً عن الغاية السياسية المتمثلة في المصلحة العامة للمجتمع. يظهر ذلك في وضعها الجوهري، حيث تحمل في ذاتها صورة السلطة الأميرية من جهة، ومن جهة أخرى تشارك المجتمع المدني حاجاته وحقوقه، من خلال ذلك فهي سند للعرش كما للمجتمع[33].

الفئة الثانية هي الفئة التي تمثل مكونات المجتمع المدني، تكون مشاركتها في العملية السياسية بطريقة غير مباشرة عن طريق نواب أو ممثلين. هي الفئة التي لها امتداد أوسع في المجتمع، فهي تعكس بنية هذا الأخير من حيث كونه يتألف من جماعات مختلفة ذات مصالح مختلفة ومتبادلة. فمفتاح السياسة الهيجلية هو «اكتشاف كون المجتمع المدني يمثل السؤال المحوري للحداثة. هو مصدر صعوباتها واضطراباتها (الثورة) ومصدر أعراضها المقلقة (البؤس الجماعي). لكنه كذلك مصدر ثروتها ولإمكانية تحررها. لذلك، إذا كانت سيادة الدولة في عالم ما بعد الثورة تفترض الوساطة التمثيلية، فلأن هذه الأخيرة هي الضامن الوحيد للأخذ بعين الاعتبار بالجزئية الاجتماعية (مجال المجتمع المدني)، التي أصبحت انطلاقا من ذلك لها مشروعية داخل الكلي السياسي الذي تساهم في تشكيل وجوده.»[34]. في هذا السياق، فإن تضارب المصالح واختلافها لا يجعل المشاركة السياسية المباشرة في عملية التشريع أمرا ممكنا مادام أنها ستحفز انشطار المجتمع إلى وحدات ذرية معزول بعضها عن بعض، في حين أن ما ينبغي السعي إليه هو الوحدة من داخل الاختلاف، وتحقيق ذلك رهين بالمشاركة غير المباشرة بواسطة النواب «الذين يمثلون المجتمع المدني ليس من حيث هو مجتمع يحكمه الطابع الذري، وينحل إلى مجرد أفراد لا يجتمعون إلا لغرض جزئي ومؤقت، بل على العكس من ذلك من حيث كونه مجتمع مشكل من جمعيات تعاونية وجماعات وتنظيمات مهنية، تحوز بهذا الشكل من التمثيل سياقا سياسيا»[35]. إن التمثيل السياسي كما يعرض له هيجل هنا تمثيل للجماعات، وليس للأفراد «إنه نمط الوجود السياسي الضروري للوجود الجماعي، انطلاقا من التمييز بين مجالي الدولة والمجتمع المدني، وستكون مهمته هي إقامة وساطة بين هذين المجالين»[36]، لكن تمثيل ما هو جماعي لا يعني تغييب ما هو فردي وإقصاؤه، بل منحه إمكانية، عبر وسيط الجماعات المشكلة للمجتمع المدني، للتعبير عن نفسه دون السقوط في الرؤية الذرية التي تحكمها المصلحة الخاصة في صورتها المطلقة، «فلكي يكون الشعب عبارة عن وحدة سياسية وليس مجرد حشد من الأفراد أو مجرد مجموعات طبيعية (بمعنى التعريف التقليدي للدولة كاتحاد لمجموعة من الأسر...)، فهو يحتاج إلى أن يشكل سياسيا وذلك هو الدور الذي تلعبه الوساطة التمثيلية la médiation représentative»[37].

---

33 Ibid., §307, p.510

34 Jean-François Kervégan, « Souveraineté Et Représentation Chez Hegel », op.cit., p.336

35 Hegel, *Principes de la philosophie du droit*, op.cit., §308, p.510-511

36 Jean-François Kervégan, « Souveraineté Et Représentation Chez Hegel », op.cit., p.325

37 Ibid., p.333

إن وظيفة النواب هي تمثيل المصالح المتباينة لجماعات المجتمع المدني والعمل على تنظيمها وخلق انسجام بينها في قانون واحد. يكتسب هؤلاء صفتهم التمثيلية من الشعب الذي هو مجموعة من الأفراد لهم مصالح شخصية، لهم قيم معينة، ميول واتجاهات، ورؤية خاصة للعالم. لكن عندما نوجه انتباهنا إلى وجودهم في المجتمع، نجد أنهم يوجدون كجماعات خصوصا تلك التي يركز عليها هيجل وهي الجماعات المهنية. فوجود هذه الأخيرة يتعلق بوحدة المصالح الاقتصادية والاجتماعية لدى الأعضاء الذين ينتسبون إليها. تمثيل هذه المصالح من طرف النواب وتجسيده في فعل التشريع يكون الغرض منه هو خلق الوحدة بين المصالح المتضاربة، على أساس إتاحة الفرصة للجزئي لكي يعبر عن نفسه لكن في علاقة بالكلي الذي يجسد المصلحة العامة والخير المشترك. فالتمثيل الناجح هو الذي يأخذ بعين الاعتبار مصالح الكل التي هي في الأصل مختلفة ومتباينة. فعندما يُنتخب النواب لأداء الوظيفة التشريعية، فإن ذلك يكون على أساس تمثيل المصالح الخاصة لهذه الجماعات، لكنهم ينتخبون أكثر من ذلك «للقيام بالمداولة واتخاذ القرارات في الأمور الكلية، فالشيء الأهم في عملية انتخابهم أن يتم اختيار الأفراد على أساس الثقة فيهم، أعني اختيار مثل هؤلاء الأفراد الذين يفهمون هذه الأمور العامة أفضل من ناخبيهم، وهذا يعني أيضا أنهم يدافعون أساسا عن المصلحة الكلية لا عن مصلحة جزئية لجماعة أو تنظيم مهني معين ويفضلونها على المصلحة العامة»[38]. إن وظيفة التمثيل النيابي، إذن، هي أن تجعل من الحق والخير غاية لها، لا فقط بالنسبة إلى هذا الفرد أو ذاك أو لهذه الجماعة أو تلك، بل للمجتمع ككل.

إن التمثيل النيابي للمصلحة، الجزئية والكلية، يتطلب أن يكون مؤثرا وفاعلا، وهذا يفترض في النائب الأهلية والكفاءة لأداء مهمته، وضمان ذلك كما يقول هيجل هو «الاستعداد والقدرة والمعرفة بمؤسسات ومصالح الدولة والمجتمع المدني»[39]. عليه أن يتمتع بحس سياسي، حيث يتحقق لديه الوعي بأن دوره التمثيلي يتعلق بتمثيل المصلحة الخاصة لجماعته، ففعل التمثيل في نظر هيجل «لا معنى له إذا نظرنا إليه من زاوية أن يكون فرد مكان فرد آخر، على العكس من ذلك فالمصلحة ذاتها هي التي تحضر فعليا بواسطة من يمثلها»[40]. والمصلحة هنا ليست فقط المصلحة الجزئية الخاصة للجماعة بل كذلك المصلحة الكلية للشعب حيث تلتقي المصالح المتباينة للمكونات التي تشكل بنية المجتمع المدني. بهذه الكيفية يكون التمثيل فاعلا ويساهم في تحقيق وجود الدولة ككل عضوي حيث يحضر الجزئي في ارتباطه العضوي بالكلي.

يلعب مجلس الفئات دورًا محوريا في العملية التشريعية، لكن هذا الدور يبقى محدودا؛ لأنه من منظور هيجل لا يمتلك الكفاءة اللازمة لأداء دوره خلال سن القوانين التي تتيح إدراج الجزئي تحت الكلي. فإرادة الكلي من حيث هي المطلب الأساسي للسلطة التشريعية تتطلب نوعا من الإدراك الشامل لأمور الدولة

38 Hegel, *Principes de la philosophie du droit*, op.cit., §309, p.512

39 Ibid., §310, p.513

40 Ibid., §311, p.516

والمجتمع، وسيكون من الخطأ الاعتقاد بأن مجلس الفئات يوجد في موقع يسمح له بتحديد الكلي وصياغته في قوانين تكون قابلة للتنفيذ. أي صياغة قوانين تجسد الكلي ليس فقط «داخل نص تكون ألفاظه عامة (مثل لا ينبغي عليك أن تقتل)»[41]، بل كذلك، وهذا هو الأهم، «أن يكون متعينا في ذاته، وكلما كان متعينا كلما كان مضمونه قابلا ليكون منفذا»[42]. فالقانون رغم كونه قضية عامة، فإنه يتضمن طابعا تجريبيا هو الذي يسمح له بأن يكون له امتداد في حياة الناس. لكن تشريع مثل هذا القانون يتطلب معرفة شاملة تحيط بأمور المجتمع ومتطلباته وبشؤون الدولة ومشكلاتها الداخلية والخارجية وارتباطاتها. لكن ما يلاحظه هيجل هو أن مجلس الفئات لا يمتلك الكفاءة اللازمة لتحصيل مثل هذه المعرفة، فهو مؤهل فقط ليعبر عما يريد الشعب في ظروف معينة، فهو مجلس يلعب دور الوسيط بين الشعب والحكومة، ويقوم كما يقول هيجل: «بالوصول بلحظة الحرية الصورية الذاتية، وكذا الوعي العام، من حيث هو كلية تجريبية لآراء وأفكار الكثرة، إلى الوجود المتحقق»[43]. لكن تعيين الكلي لا يتحقق فقط بهذه الوساطة بل يحتاج أكثر من ذلك إلى الخبرة والحكمة السياسية؛ لذلك نجد هيجل يضع السلطة التنفيذية في موقع أفضل من مجلس الفئات بخصوص تشريع القوانين. فهذه السلطة التي يمثلها الخبراء تمتلك «نظرة أكثر عمقاً وتبصرًا وشمولا لطبيعة مؤسسات الدولة وحاجاتها، ولها أهلية وتعود أكثر بهذه الأمور، وتستطيع أن تفعل الأفضل بدون مجلس الفئات، كما يمكنها مواصلة مثل هذا العمل حتى حين يكون المجلس منعقدا»[44].

إن الوضع الذي تحظى به السلطة التنفيذية على مستوى التشريع، وكونها هي من يمتلك القرار النهائي في هذا المستوى، قد يدفعنا إلى أن نعتبر النظرية السياسية عند هيجل تنحو نحو الحكم الاستبدادي، حيث تكون سيادة الشعب عبر ممثليه هامشية ولا تمتلك سلطة القرار بخصوص سن القوانين وتدبير أمور الدولة. هذا الاعتراض يفقد قوته من منظور هيجل عندما نأخذ بعين الاعتبار أن الإرادة التي تحكم السلطة التنفيذية لا يحمها منطق العداء لإرادة مجلس الفئات، فمن يزعم وجود مثل هذا العداء فهو في الحقيقة «يمثل نظرة الغوغاء، أو النظرة السلبية بصفة عامة التي تفترض لدى الحكومة إرادة سيئة»[45]. فتدبير شؤون الدولة لا يقوم على أساس وجود صراع بين سلطها المختلفة، فمثل هذا الطرح سيكون مآله في الأخير هو انهيار الدولة، فالموقف الذي يجعل السلطة التنفيذية في موقع العداء تجاه مجلس الفئات هو في نظر هيجل موقف يعبر عن خطأ مؤسف «فالسلطة التنفيذية ليست حزبا يقف في معارضة حزب آخر [...] وإذا ما وصلت دولة ما إلى مثل هذا الوضع فإن الأمر سيكون كارثة بالنسبة لها ولن يكون بإمكانها أن تكون في صحة جيدة»[46]. إن الأمر الطبيعي لا يكمن في العداء، بل على العكس من ذلك يكمن في تمايز الأهداف وتكاملها، فغاية السلطة التنفيذية هي الكلي،

41 Ibid., §299, p.499

42 Ibid., §299, p.499

43 Ibid., §301, p.501

44 Ibid., §301, p.502

45 Ibid., §301, p.503

46 Ibid., addition au §301, p.728

في حين أن غاية مجلس الفئات هي تمثيل ما هو جزئي، يقول هيجل: «إن مجلس الفئات يبدأ مما هو فردي، من وجهة نظر خاصة ومن مصالح جزئية خاصة، وبالتالي فهو يميل نحو توجيه أنشطته نحو هذه المصالح الجزئية والفردية الخاصة [...] في حين أن اللحظات الأخرى في سلطة الدولة تتموقع مسبقا في وجهة نظر صريحة للدولة وتكرس نفسها لخدمة الغاية الكلية»[47]. يلعب مجلس الفئات دور الوسيط بين الشعب والحكومة (السلطة التنفيذية)، ومن خلال هذا الدور فهو يعبر عن الجزئي بإدماجه في كل عضوي. فإذا كانت الحكومة تستهدف الكلي، فإن مجلس الفئات يمثل المصالح الجزئية للأفراد ولكنه في الوقت نفسه يضفي عليها مغزى سياسيا؛ إذ يجعل المصلحة الجزئية متعلقة بالمصلحة العامة. فعندما نعود إلى المجتمع المدني نجد أن ما يحكم أساسا وجود الأفراد هو المصالح الجزئية دون أن يكون لديهم وعي بالكلي، هذا الوعي سيكون هو غاية الجماعات المهنية من خلال وظيفتها التربوية، وكذا وظيفتها السياسية، عندما ستكون ممثلة بمجلس الفئات. هذا الأخير إذن يمثل رابطة حقيقية بين الجزئي والكلي، من خلاله يمكن الحديث عن الدولة كوحدة منسجمة ومتناغمة، وعن إمكانية مشاركة الشعب في السلطة السياسية لكن ليس كأفراد يوجدون كذرات معزولة بعضها عن بعض وإنما كأفراد يتحقق لديهم الوعي أن وجودهم الجزئي يتعلق بوجودهم الكلي.

يمثل مجلس الفئات عند هيجل فضاءا عاما لمناقشة أمور الدولة والمجتمع التي تتعلق بالحاجات والمصالح. ويمكن لعموم المواطنين المشاركة في هذا الفضاء من خلال المساهمة بآرائهم الخاصة واعتراضاتهم، إما بالحضور المباشر أو عن طريق الصحافة. كما في استطاعة السلطة التنفيذية أن تكون طرفا أساسيا في هذا الفضاء العام، فهذه السلطة تمثل وسيلة للإرادة العامة وبالتالي فمهمتها هي إدراج الجزئي تحت الكلي، وتحقيق إرادة الشعب وجعلها فعلية وواقعية عبر المساهمة في سن القانون والسهر على تطبيقه. فإذا كانت مهمة مجلس الفئات هي التعبير عن اهتمامات الشعب، فإن المهمة الأساسية للسلطة التنفيذية داخل فضاء مجلس الفئات هو الوقوف عند معقولية هذه الاهتمامات وتشريعها في قانون، شريطة أن تكون هذه السلطة على معرفة بروح الشعب وأن تبدي احتراما لحقوق ومصالح الفئات المختلفة، التي هي أساسا الجماعات المهنية المشكلة لبنية المجتمع المدني. يلعب إذن مجلس الفئات دورًا مهمًّا على مستوى السلطة التشريعية من خلال تمثيل الجزئي، لكنه إضافة إلى هذا الدور التشريعي فهو يلعب دورا تربويا من خلال علانية جلساته التي يقول عنها هيجل أنها «عندما تمنح الفرصة لتحصيل معارف ذات طابع كلي فإن الرأي العام يصل في نهاية الأمر إلى الأفكار الحقيقية وإلى أن يتبين مفهوم ووضعية الدولة وشؤونها. من خلال ذلك يكتسب القدرة على إصدار أحكام عقلانية بخصوص هذا الأمر [...] كما أنه، مع علانية الجلسات، تكون أمامه فرصة لتطوير قدراته ويجد مسرحا لتحصيل شرف أسمى. كما أنها تكون علاجا ضد غطرسة الأفراد والجمهور، إنها بذلك تمثل بالنسبة لهؤلاء وسيلة الأهم لتربيتهم.»[48].

47 Ibid., §301, p.503

48 Ibid., §315, p.518-519

إن مجلس الفئات، رغم الدور الأساسي الذي يلعبه على مستوى التمثيل النيابي، لا يمتلك سلطة القرار النهائي بخصوص تشريع القانون، فهذه السلطة تعود في نهاية الأمر للأمير الذي بدوره لا يكون قراره ذاتيا وشخصيا، بل قرار يساعده فيه عمل السلطة التنفيذية من جهة، خصوصا العمل الي يقوم به الخبراء، كما تساعده فيه حاجات السلطة التشريعية ومطالبها من جهة أخرى، فسلطة الأمير كما يقول هيجل «تتضمن في ذاتها اللحظات الثلاث للكلية التي هي: كلية الدستور والقوانين، الاستشارة من حيث هي علاقة الجزئي بالكلي، ثم لحظة القرار النهائي بوصفه التحديد الذاتي الذي يعود إليه كل شيء آخر، والذي منه يستمد بداية التحقق الفعلي»[49]. إن القرار النهائي يعود للأمير، لكن لا ينبغي النظر إلى هذا الأمر وكأنه تجسيد لنوع من الحكم الشمولي؛ لأن الأمير عندما يقرر بخصوص قانون معين، فهو إما يقبله أو يرفضه بناءً على ما تم تقريره في السلطة التنفيذية، وبناء على ما تم تداوله في مجلس الفئات الذي يمثل السلطة التشريعية في معناها الحصري التي تتولى عملية التشريع آخذة بعين الاعتبار المصالح الجزئية التي تعمل على تمثيلها من داخل العلاقة بالكلي.

نستخلص مما سبق، أن التمثيل الفعلي كما اقترحه هيجل يكون عن طريق المؤسسات الاجتماعية الموجودة داخل المجتمع المدني، والتي تتمثل في الجماعات المهنية التي من خلالها يتم انتقاء نواب الشعب الذين يشكلون أعضاء السلطة التشريعية. ما يستهدفه هيجل هو نظام التمثيل العضوي لمصالح المواطنين من حيث هم أعضاء في جماعات مهنية، تمثيل يستحضر ما هو خاص لكن في ارتباطه بما هو كلي. فالإرادة العامة التي هي غاية التمثيل النيابي لا تتشكل إلا على «مستوى العلاقة بين المجتمع المدني والدولة، على اعتبار أن المجتمع المدني يحقق وجوده على المستوى السياسي عبر آليات يحكمها إقامة الكلي، آليات تضعها الدولة التي تعمل على ضمان تمثيل المصالح التي تكون دائما منظمة بفضل الهيئات الوسيطة. فإذا كان البرلمان يمثل اللحظة الديمقراطية في الدولة الهيجلية وكذا لحظة الحرية الصورية، فإن وظيفته ليست تمثيل الإرادة المجردة لكل فرد، ولكن ضمان تمثيل سياسي للمصالح الاجتماعية بهدف النهوض بها على مستوى الوعي وحملها إلى مستوى الكلية»[50]. يتبين من خلال ذلك، أن هيجل يؤسس لمفهوم خاص للديمقراطية لا يقوم على تمثيل الإرادة المجردة للفرد، وإنما تمثيل المصالح الاجتماعية التي يكون ما هو فردي خاص جزءا منها، إنها الديمقراطية بمعنى «الوعي بارتباط المصالح الفردية بالكل وبالتالي بالعلاقة المتبادلة بين الحقوق والواجبات التي تجد تحققها داخل الدولة»[51]. هذه الأخيرة في نظر هيجل هي الدولة الحديثة، دولة الحق والقانون، التي ينبغي في نظره «أن تقوم بعمل مزدوج: ينبغي من جهة أولى أن تعترف بالأفراد كأشخاص وأن توفر شروط رفاههم، بحماية الأسرة وتوجيه المجتمع المدني، ومن جهة أخرى يجب أن تنهض بالأسرة والمجتمع المدني إلى مستوى الجوهر الكلي، بمعنى أن تحد من ضرر هذه المجالات وتتجنب أن تكون هذه المجالات من حيث كونها تحيل على

49 Ibid., §275, pp467-468

50 Sabina Tortorella, « Au-delà de la multitude: l'état hégélien à l'épreuve du présent », **Ethics & Politics**, XXIII, 2021, 2, p.99

51 Ibid., p.100

الجزئي متعارضة مع الكلي. إنها مثل يانوس[52] un Janus ذو وجهين: عليها في الوقت نفسه أن تمثل الكل، وأن تستدعي الأفراد من حيث هم موجودات خاصة وأعضاء في جماعة. يتضح من خلال ذلك، أنه من الضروري إقامة نمط آخر من التمثيل السياسي لا يقوم على خلفية حشد من الأشخاص الخواص ولا يفضي إلى نوع من التفويض القائم على الانتخاب الفردي»[53].

52 يانوس هو واحد من الآلهة عند الرومان. يتم تمثيله على أنه ذو وجهين متعارضين، أحدهما ينظر إلى الأمام والآخر إلى الخلف.

53 Sabina Tortorella, « Au-delà de la multitude: l’état hégélien à l’épreuve du présent », op.cit., p.97

خاتمة

إن منزلة القانون عند هيجل لا تتيح إمكانية تصور الحرية في شكلها السلبي؛ بمعنى القدرة على الاختيار والفعل بغض النظر عن العوائق الخارجية. فالشيء الأكثر أهمية في التصور الهيجلي هو ضرورة استكمال الحرية الشخصية بحرية اجتماعية-سياسية تتمثل في إرادة الأفراد للقوانين والممارسات التي تعزز الخير الجماعي من جهة، وتمنح هؤلاء الأفراد فرصة تحقيق هوياتهم الخاصة من جهة ثانية. هذا الشكل الأخير من الحرية هو سبيل الأفراد للإفلات من كل أشكال التعصب والظلم والتمييز والاغتراب. يحيلنا هذا التصور على الحرية بالمعنى الإيجابي؛ بمعنى الحرية الموضوعية أو الجوهرية، التي هي مجموعة من الحقوق الخاصة بالفرد والمحددة قانونيا. إنها حرية الفرد التي يتم تحديدها على أساس التوازن بينها وبين حريات الآخرين، وحيث تكون الدولة هي المخول لها القيام بهذا التحديد انطلاق من منظومة قوانين يكون الفرد طرفا في تشريعها ولو بكيفية غير مباشرة عبر آلية التمثيل الجماعي، بواسطة مؤسسات تلعب دور الوسيط بين الفرد والجماعة التي يكون عضوا فيها. الحرية بوصفها مجموعة من الحقوق الخاصة بالفرد هي حقوق مدنية وسياسية، ثم حقوق اقتصادية واجتماعية. لكنها كذلك حقوق هوياتية تتعلق بالجنس (رجال/نساء) كما تتعلق بواقع التعددية الثقافية (دينية، لغوية، إثنية). في واقعنا المعاصر أصبح الاعتراف بهذه الحقوق الهوياتية مطلباً ملحًّا، من خلاله يتم التأكيد على أن الاعتراف بحق من الحقوق رهين بتجسيده داخل قانون، وأن تشريع هذا الأخير يتوقف على إعطاء الجماعات الهوياتية حق التمثيل السياسي. لتفعيل هذا الحق، بوصفه أحد شروط التحقق العيني للحرية، يضعنا هيجل أمام نموذج خاص في التمثيل السياسي تلعب فيه المؤسسات الوسيطة بين الاجتماعي والسياسي دورًا مهمًّا (الجماعات المهنية). والمقصود هنا بالتمثيل السياسي هو تمثيل حقوق الأعضاء المكونين لبنية المجتمع المدني، أي لأعضاء نشيطين يؤدون نشاطا مهنيا يساهمون من خلاله في إنتاج الثروة، حيث تبرز في هذا السياق ثنائية الحق والواجب، فالتمتع بالحقوق المختلفة-الاقتصادية، الاجتماعية والهوياتية- المعبر عنها في قانون لا ينفصل عن أداء الواجب المتمثل في ممارسة مهنية منتجة. لذلك، فالحرية عند هيجل ليست في نهاية المطاف سوى الاعتراف بحقوق الفرد في سياق وجوده الفاعل والمنتج داخل المجتمع، ولا يكون هذا الاعتراف فعليًّا إلا بوجود قوانين تعبر عنه وتجسده عبر آلية التمثيل النيابي الجماعي الذي يتيح الاعتراف بالفرد في أبعاده المختلفة التي لها أثر منتج؛ بمعنى تلك الأبعاد التي يقتضيها أداء مهني معين.

قائمة المراجع:

- ماركيوز، هربرت، **العقل والثورة: هيجل ونشأة النظرية الاجتماعية**، ترجمة: فؤاد زكريا، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، 1970

- Fleischmann, Eugène, *La philosophie politique de Hegel*, Gallimard, 1992

- Hegel, G.W. Friedrich, *Encyclopédie des sciences philosophiques en abrégé*, traduit par Bernard Bourgeois, librairie philosophique J. Vrin, Paris, 2012

- Hegel, G.W. Friedrich, *La Raison Dans L'histoire*, Traduction et présentation de Kostas Papaioannou, Librairie Plon, 1965

- Hegel, G.W. Friedrich, *Principes de la philosophie du droit*, édition critique établie par Jean-François Kervégan, PUF, 2eme édition Quadrige, 2013

- Christ, Julia, *L'oubli de l'universel Hegel critique du libéralisme*, puf, 2021

- Kervégan, Jean-François, « Souveraineté Et Représentation Chez Hegel », in **Revue Française d'Histoire des Idées Politiques**, 2e semestre 2001, No. 14

- Tortorella, Sabina, « Au-delà de la multitude: l'état hégélien à l'épreuve du présent », **Ethics & Politics**, XXIII, 2021, 2

Mominoun
MominounWithoutBorders
@ Mominoun_sm

info@mominoun.com
www.mominoun.com